

الشركة القومية للتشييد والتعمير

شركة مساهمة قابضة مصرية

قرار رقم ١٧٢ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للتشييد والتعمير

ورئيس الجمعية العامة لشركة النصر العامة للمقاولات «حسن محمد علام»

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الشركات المساهمة

وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٩٠ لسنة ١٩٩١ بإصدار اللائحة التنفيذية

لقانون شركات قطاع الأعمال العام؛

وعلى قرار وزير قطاع الأعمال العام رقم ٣٨ لسنة ٢٠١٢ وقرار وزير الاستثمار

رقم ٣١ لسنة ٢٠١٤ بشأن تشكيل مجلس إدارة الشركة القومية للتشييد والتعمير؛

وعلى قرار وزير الاستثمار رقم ١٢١ لسنة ٢٠١٤ بتعديل اسم الشركة القومية

للتشييد والتعمير إلى الشركة القابضة للتشييد والتعمير؛

وعلى النظام الأساسي للشركة وتعديلاته؛

وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية لشركة إسكندرية للتبريد «تحت التصفية»

بحلستها المنعقدة في ٢٠١٥/٥/٢٤؛

وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية لشركة النصر العامة للمقاولات «حسن محمد علام»

بحلستها المنعقدة في ٢٠١٥/٦/١٠؛

وعلى قرار مجلس إدارة الشركة القابضة للتشييد والتعمير بحلسته المنعقدة

بتاريخ ٢٠١٥/٤/٣؛

وعلى القرار رقم ١٥٤ لسنة ٢٠١٥؛

قرار:

مادة ١ - دمج شركة إسكندرية للتبريد فى شركة النصر العامة للمقاولات «حسن محمد علام» تحت مسمى الشركة الثانية على أن يتم الدمج بطريقة القيمة السوقية الحالية لصافى الأصول طبقاً للمعايير المالية لكل من الشركتين في ٢٠١٤/٦/٣٠.

مادة ٢ - نقل جميع العاملين بشركة إسكندرية للتبريد (المدمجة) إلى شركة النصر العامة للمقاولات «حسن محمد علام» (المدمج فيها) بذات أوضاعهم الوظيفية بعد تمام الدمج .

مادة ٣ - يُعمل بهذا القرار فور صدوره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر في ٢٠١٥/٦/٢٤

رئيس مجلس الإدارة

رئيس الجمعية العامة

مهندس / محمود فتحى حجازى